

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2005/114
31 January 2005

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الحادية والستون

البند ١٩ من جدول الأعمال المؤقت

الخدمات الاستشارية والتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان

تقرير أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

حول مساعدة نيبال في مجال حقوق الإنسان*

* تأخر تقديم هذا التقرير لكي يعكس أحدث المعلومات المتاحة فيما يتعلق بأنشطة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في نيبال.

موجز

يُقدّم هذا التقرير استجابة للطلب الوارد في البيان الذي أدلى به رئيس لجنة حقوق الإنسان في الدورة الستين بعنوان "مساعدة نيبال في مجال حقوق الإنسان". وهذا هو أول تقرير عن نيبال تقدمه المفوضية السامية لحقوق الإنسان، نظراً إلى أن هذه هي المرة الأولى التي تتناول فيها اللجنة قضية نيبال من خلال إصدار البيان المذكور.

ويتضمن هذا التقرير عرضاً عاماً للظروف المحيطة بحالة حقوق الإنسان المتدهورة في نيبال نتيجة لتزايد الأنشطة العسكرية لطرفي الصراع الدائر والتي تتميز بوقوع انتهاكات منهجية واسعة النطاق لحقوق الإنسان، ولا سيما ضد السكان المدنيين. والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ذكر أنها تُنسب إلى الحزب الشيوعي - الماوي النيبالي تشمل عمليات الاختطاف الجماعي، ولا سيما اختطاف الأطفال، وعمليات الإعدام والتعذيب وحالات الاختفاء. وبالإضافة إلى ذلك، تسبب الإضرابات العامة وعمليات الحصار المتكررة التي تتم من خلال إشاعة الرعب وباستخدام الألغام الأرضية في معاناة اجتماعية واقتصادية هائلة للسكان المعدمين أصلاً. كما أن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي يُذكر أنها تنسب إلى قوات الأمن التابعة لحكومة جلالة الملك تشمل حالات الاختفاء، والإعدام بإجراءات موجزة، والتعذيب والاحتجاز التعسفي. وقد تزايدت، منذ الدورة الستين للجنة، التقارير الواردة عن تهديدات وعمليات انتقام يقوم بها طرفا الصراع ضد المدافعين عن حقوق الإنسان.

ويبرز التقرير أنشطة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في نيبال، بما في ذلك تقديم المشورة والمساعدة للجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وقد شهد هذا العام توقيع مذكرة تفاهم بين حكومة جلالة الملك والمفوضية، وإطلاق مشروع رئيسي ينفذه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لدعم توسيع أنشطة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان لتشمل الأقاليم الخمسة، وإرسال أول مستشارين دوليين من المفوضية السامية إلى اللجنة. وعند إعداد هذا التقرير، كان نجاح هذه الجهود بشكل نهائي يتعرض إلى تهديد خطير بسبب مشكلتين أساسيتين تواجهها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وهما: استمرار منع مراقبي اللجنة من الوصول الفعال إلى أماكن الاحتجاز؛ وحالة عدم التيقن الناشئة عن الانتهاء الوشيك لمدة ولاية أعضاء اللجنة الوطنية، بمن فيهم رئيسها، بحلول أيار/مايو ٢٠٠٥.

كما اشتملت أنشطة المفوضية السامية لحقوق الإنسان في نيبال على ما يلي: دعم منسق الأمم المتحدة المقيم والفريق القطري؛ وتقديم المشورة إلى حكومة جلالة الملك بشأن التعهدات المتعلقة بحقوق الإنسان؛ وتطوير تبادل المعلومات والآراء بصورة منتظمة مع المجتمع المدني؛ والتعاون مع الشركاء على المستويين الإقليمي والدولي.

ويخلص التقرير إلى عدد من التوصيات الرامية إلى كسر دائرة العنف المحتدم والتسلح المتزايد التي تسيطر على البلد. وتتعلق هذه التوصيات بصورة أساسية بما يلي: إنهاء حالة الإفلات من العقاب السائدة لدى طرفي

الصراع، بما في ذلك التنفيذ التام للنقاط الخمس والعشرين الواردة في التعهد الذي أعلنته حكومة جلاله الملك في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤ بشأن قيام طرفي الصراع بإعمال حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وتوقيع اتفاق حقوق الإنسان الذي اقترحتة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان؛ وكفالة وجود لجنة وطنية لحقوق الإنسان تكون قوية وفعالة وقادرة على تنفيذ ولايتها القانونية؛ وكفالة وجود مؤسسات مجتمع مدني قوية وواثقة وفعالة، ولا سيما من خلال حماية المدافعين عن حقوق الإنسان؛ ومشاركة المجتمع الدولي، بما في ذلك الأمم المتحدة، مشاركة أكثر فعالية.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٥	٢- ١ مقدمة
٥	١٢- ٣ أولاً- سياق حقوق الإنسان
٩	٣١-١٣ ثانياً- الأنشطة المضطلع بها
٩	١٩-١٣ ألف- تقديم المشورة والمساعدة للجنة الوطنية لحقوق الإنسان
١١	٢٣-٢٠ باء- الدعم المقدم إلى منسق الأمم المتحدة المقيم والفريق القطري
١٢	٢٨-٢٤ جيم- تقديم المشورة للحكومة بشأن التعهدات في مجال حقوق الإنسان...
١٤	٢٩ دال- تطوير عمليات تبادل المعلومات والآراء بصورة منتظمة مع المجتمع المدني.
١٤	٣١-٣٠ هاء- التعاون مع الشركاء الإقليميين والدوليين
١٥	٣٧-٣٢ ثالثاً- استنتاجات

المرفقان

١٨	الأول- بيان صحفي مؤرخ ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٤
٢٠	الثاني- بيان أدلى به الناطق باسم الأمين العام في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

مقدمة

١- يقدم هذا التقرير عملاً بما جاء في بيان الرئيس بشأن "مساعدة نيبال في مجال حقوق الإنسان" الذي اعتمده لجنة حقوق الإنسان في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ (E/2004/23-E/CN.4/2004/127، الفقرة ٧١٦). وقد أعربت اللجنة في البيان، ضمن أمور أخرى، عن قلقها إزاء حالة حقوق الإنسان في نيبال، وإزاء تزايد أعداد الضحايا المدنيين نتيجة لاستمرار العنف؛ وأدانت أعمال العنف العشوائية التي يرتكبها الحزب الشيوعي - الماوي في نيبال، بما في ذلك استخدام الأطفال في النزاع المسلح؛ وشجعت الحكومة في ما تبذله من جهود للتحقيق في جميع الانتهاكات ومقاضاة مرتكبيها؛ ورحبت بتعهد حكومة جلالة الملك في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤ "بإعمال قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي"؛ وأيدت جهود الحكومة وجهود مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان الرامية إلى تطوير المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية للجنة الوطنية لحقوق الإنسان في نيبال، بما في ذلك من خلال التوقيع على مذكرة تفاهم من أجل تطوير قدرتها المؤسسية ومواردها البشرية حتى تضطلع بولايتها، بما في ذلك القيام بالرصد والتحقيق على الصعيد الوطني، باستقلالية ونزاهة ومصداقية. كما رحبت اللجنة بتقديم حكومة نيبال تقارير دورية وبقيامها بتوجيه دعوات إلى المقررين الخاصين التابعين للجنة من أجل زيارة نيبال؛ ورحبت بتوقيع حكومة جلالة ملك نيبال على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة؛ وشجعت المجتمع الدولي على مساعدة حكومة جلالة ملك نيبال في جهودها الرامية إلى تعزيز قدرتها الوطنية من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان الراهنة.

٢- وترتكز أنشطة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في نيبال بصورة أساسية على تقديم المشورة والمساعدة إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان؛ ودعم منسق الأمم المتحدة المقيم والفريق القطري في قضايا حماية وتعزيز حقوق الإنسان؛ كما تركز على تقديم المشورة للحكومة بشأن التعهدات المتعلقة بحقوق الإنسان والإجراءات المطلوبة لمعالجة المشاكل التي تظهر؛ وتطوير عمليات تبادل المعلومات والآراء بصورة منتظمة مع المجتمع المدني؛ والتعاون مع الشركاء على الصعيدين الإقليمي والدولي. ويضطلع بهذه الأنشطة أساساً كبير مستشاري الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المقيم في كاتماندو.

أولاً - سياق حقوق الإنسان

٣- إن حالة حقوق الإنسان الحرجة في نيبال ناجمة عن الكفاح المسلح المستمر الذي يخوضه الحزب الشيوعي - الماوي في نيبال منذ عام ١٩٩٦ لشن ما يسميه "الحرب الشعبية". وخلال عام ٢٠٠٤، قُدر عدد قتلى الصراع المسلح بما يزيد على ١٠.٠٠٠، وتسببت العمليات التي نفذتها قوات الأمن في مقتل ثلثي هذا العدد تقريباً. وبلغت نسبة القتلى في عام ٢٠٠٤ أكثر من ٢٠ في المائة من مجموع الذين قُتلوا خلال هذا الصراع الدائر منذ تسع

سنوات. وفي الأعم الأغلب، لا يجري الصراع في شكل معركة تقليدية، وإنما في القرى، بل وحتى في المنازل حيث المدنيون هم الأكثر عرضة لمخاطر الصراع المسلح وللانتهكات المنهجية من قبل طرفي الصراع. وعلى الرغم من إدعاء الطرفين بأنهما يحاولان استمالة "قلوب وعقول" الناس، فإنه يبدو أن هنالك نمطا مدروسا لترويع السكان من أجل تحقيق ميزة تكتيكية مؤقتة.

٤ - والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي ارتكبتها الحزب الشيوعي - الماوي في نيبال تركزت بصفة خاصة في سياسة الاختطاف الجماعي، ولا سيما اختطاف الطلاب والشباب والمعلمين من أجل استمالة عقولهم القابلة للتأثر، وتجنيد الأطفال لإشراكهم في الصراع بصورة فعلية. وبينما يبدو أن الحزب الشيوعي - الماوي في نيبال قد أخذ يخسر الدعم الشعبي - إذ تزايدت في أواخر عام ٢٠٠٤ حالات قيام قرى بالثورة ضد تصرفات الماويين الجائرة وأساليبهم المهلكة - فقد سعى إلى تعبئة صفوفه بالأطفال إما كحمالين، أو خدم في المعسكرات، أو أدوات للدعاية أو كجنود. وقد ورد العديد من التقارير عن لقاءات مع أطفال "ماويين" في سن الثانية عشرة لا يعرفون لماذا يقاتلون ومع ذلك فهم على استعداد لأن يُقتلوا ويُقتلوا. كما يُكره الأطفال على العمل كحمالين للدخائر والمعدات فيتعرضون بذلك إلى نفس المخاطر التي يتعرض لها المقاتلون. وأدى الاستهداف المنهجي للمدارس والطلاب والمعلمين من قبل الماويين إلى تعطيل التعليم في جزء كبير من البلد، وسوف تترتب على ذلك عواقب اجتماعية واقتصادية وخيمة تمتد لفترة طويلة في المستقبل.

٥ - وخلال عام ٢٠٠٤، نفذ الحزب الشيوعي - الماوي سياسة إعدامات وترويع موجهة ترمي إلى إحداث استقلالات جماعية من لجان تطوير القرى، وذلك من أجل وضع حد للوجود الحكومي على المستوى المحلي، وهو ما يطلق عليه الحزب اسم "النظام القديم". وحاول الحزب الشيوعي - الماوي، في ظل الفراغ الإداري الناتج عن ذلك، إقامة هياكل مدنية خاصة به غالباً ما تقوم على الإكراه والابتزاز بفرض "ضرائب" باهظة الغرض منها تأمين استدامة الكفاح المسلح. وتوقفت الأنشطة الإنمائية التي تنفذها وكالات العون الدولية في بعض أجزاء البلاد بسبب مطالب الحزب الشيوعي - الماوي المتضاربة وغير المقبولة. وقام المتمردون في كثير من الأحيان بإغلاق طرق النقل الرئيسية في البلد باستخدام أشجار مقطوعة، وألغام أرضية، وشراك خداعية متفجرة. كما أعلن الحزب عن إضرابات عامة متكررة (إغلاق جميع المتاجر وتعطيل وسائل النقل قسراً) في مختلف المقاطعات، ووجدت هذه الإضرابات تجاوباً كبيراً بسبب الخوف وليس التعاطف. وتعرض وادي كاتماندو للإغلاق مرتين خلال عام ٢٠٠٤، ومن المحتمل أن يظل هذا الوادي المكتظ بالسكان هدفاً مستضعفاً لهجمات المتمردون خلال عام ٢٠٠٥. أما الاقتصاد القومي، وهو أصلاً من أضعف الاقتصادات في المنطقة، فقد تكبد المزيد من الخسائر بسبب هذه الضغوط، وفقد آلاف العمال في القطاع الخاص وظائفهم.

٦- ومن ناحية قوات الأمن التي تتألف من الشرطة، وقوة الشرطة المسلحة، والجيش الملكي النيبالي وتخضع لقيادة موحدة، فقد تزايدت التقارير الواردة عن ارتكابها انتهاكات منهجية وخطيرة لحقوق الإنسان خلال عام ٢٠٠٤، ولا سيما فيما يتعلق بحالات الاختفاء، والتعذيب، والاحتجاز التعسفي، والإعدام بإجراءات موجزة. ولا يزال جو الإفلات من العقاب سائداً في صفوف قوات الأمن حتى أدنى الرتب، وذلك على الرغم من زيادة عمليات التحقيق والمحاکمات العسكرية لمرتكبي التجاوزات المزعومين. وأدى احتدام النزاع طوال العام إلى الضغط على القادة المحليين من أجل تحقيق "نتائج"، الأمر الذي أدى إلى وقوع عدد أكبر من القتلى. ولتحقيق هذه الغاية، وردت تقارير طوال العام تفيد بدخول قوات الأمن إلى القرى متكررة بزي الماويين. وقامت قوات الأمن أحياناً بإعدام الأشخاص الذين تعاونوا مع هؤلاء "الماويين المزييفين" - ولو بدافع الخوف - على مرأى من جيرانهم ليكونوا عبرة لهم، ثم أعلن لاحقاً أنهم قتلوا في "حادثة". وتتابع التقارير طوال العام عن قيام قوات الأمن بإعدام شباب عزل، بل وحتى أطفال، بإجراءات موجزة بسبب الاشتباه في انتمائهم إلى الماويين أو التعاون معهم.

٧- وفي عام ٢٠٠٤، اجتذبت نيبال الاهتمام الدولي لكونها صاحبة أكبر عدد من حالات الاختفاء الجديدة مقارنة بأي بلد آخر في العالم. وتستخدم قوات الأمن عمليات الاختفاء على نطاق واسع ومستمر مما جعل العديد من منظمات حقوق الإنسان تشتهه في أنه أصبح أداة رئيسية تستخدمها الدولة للتعامل مع التمرد. وعلى الرغم من الخطوة الأولية التي اتخذتها الحكومة في تموز/يوليه ٢٠٠٤ من أجل تشكيل لجنة تقوم بـ "توضيح" الوضع بالنسبة لعدة مئات من الحالات التي ذكرتها منظمات وطنية ودولية لحقوق الإنسان، لم تُنفذ الإجراءات الأساسية التي من شأنها المساعدة على منع حدوث حالات الاختفاء (مثل وضع قوائم بأسماء المحتجزين وإتاحة الوصول إليهم، دون عوائق، من قبل مراقبين من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان).

٨- ومن الانتهاكات الأخرى الرئيسية لحقوق الإنسان التي يُذكر أن قوات الأمن قد ارتكبتها ما يشمل الاحتجاز التعسفي والتعذيب على نطاق واسع. وكما ورد في التقرير المتعلق بنيبال الذي أعده الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي (E/CN.4/2005/65/Add.1)، فإن غالبية الأشخاص المحتجزين في ثكنات عسكرية في كافة أرجاء البلد يتم وضعهم في الحبس الانفرادي ولا يخضعون لسلطة قضائية، بما في ذلك قانون الأنشطة الإرهابية والهدامة، وهو قانون لمكافحة الإرهاب تعرض للكثير من الانتقاد ويسمح بالاحتجاز الاحترازي لمدة تصل لمدة سنة. وقد أعيد احتجاز كثير من المحتجزين الذين أُطلق سراحهم بموجب أوامر الإحضار أمام المحكمة وذلك فور مغادرة الثكنات أو، في واحدة من الحالات على الأقل، داخل مركز الاعتقال نفسه. وقد اقترنت عمليات إعادة الاعتقال هذه بحالات متعددة تم فيها إما تجاهل أوامر المحكمة أو عدم الاستجابة لها على النحو الواجب، مما أضعف إلى حد كبير هيبة السلطة القضائية طوال العام، كما قوض دورها الدستوري المتمثل في توفير سبل الانتصاف في قضايا المعاملة غير المشروعة والاحتجاز غير القانوني.

٩- ووردت خلال عام ٢٠٠٤ تقارير عن تهديدات وعمليات انتقام ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم الصحفيون. وفي واحدة من الحالات القليلة التي لقيت تغطية إعلامية كبيرة، قامت قوات الحزب الشيوعي - الماوي باعتقال الصحفي/المدافع عن حقوق الإنسان ديكندرا راج ثابا في آب/أغسطس وقدمته للمحاكمة أمام "محكمة الشعب" وحكمت عليه بالإعدام ونفذت الحكم على الفور. ويتعرض الصحفيون العاملون على مستوى القرى والمقاطعات، بصفة خاصة، للتهديدات وعمليات الانتقام التي يقوم بها طرفا الصراع. كما قام الحزب الشيوعي - الماوي خلال عام ٢٠٠٤ بإعدام العديد من الناشطين في الأحزاب السياسية في جميع أنحاء البلد، فضلاً عن ثلاثة ضباط، من بينهم رئيس ونائب رئيس جمعية ضحايا الماويين. وفي أثناء ذلك، تعرض الناشطون في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما الذين يقومون بالتحقيق في الانتهاكات المنسوبة إلى قوات الأمن، للتهديد في كثير من الأحيان وللمراقبة بل والإيذاء البدني في بعض الحالات. وبنهاية العام، فرّ ثلاثة محامون عاملون في مجال حقوق الإنسان من البلد خشية انتقام قوات الأمن منهم. وفي حالات أخرى، اختفى شهود عمليات الإعدام بإجراءات موجزة خوفاً على حياتهم.

١٠- وكان من الممكن توفير سبل انتصاف فعالة فيما يتصل بالعديد من انتهاكات حقوق الإنسان بل وحتى منع وقوع هذه الانتهاكات التي يزعم أن قوات الأمن قد ارتكبتها، لو كان قد تم احترام وتنفيذ الالتزامات القائمة في مجال حقوق الإنسان. ولم يتم العمل بمعظم النقاط الخمس والعشرين الواردة في "تعهد حكومة جلاله الملك بإعمال حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي" الذي أعلنه رئيس الوزراء في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، على الرغم من أن غالبية الحالات لا تتطلب موارد إضافية. ولم يعد الحزب الشيوعي - الماوي من جانبه تأكيد التزامه المماثل بحقوق الإنسان أو القانون الإنساني الدولي. وفي حقيقة الأمر، فإن معظم السياسات التي اتبعتها الحزب والعمليات التي نفذها خلال عام ٢٠٠٤ كانت انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان وتعد جرائم حرب بموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ومنها مثلاً عمليات الاختطاف الجماعي، وتجنيد الأطفال، والإعدام بإجراءات موجزة، وقيام محاكم ليست لديها الأهلية بالنظر في جرائم وإصدار أحكام بالإعدام دون وجه حق، والسخرة وإخلاء المساكن بالقوة.

١١- ويعكس العدد الكبير جداً من البلاغات المرسلة إلى الحكومة من الإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان، الحالة الحرجة لحقوق الإنسان في نيبال. فخلال عام ٢٠٠٤، تلقت نيبال من هذه البلاغات أكثر مما تلقاه أي بلد آخر، بما في ذلك أكثر من ٦٠ نداءً عاجلاً مشتركاً. كما صدرت بيانات مشتركة مرتين خلال عام ٢٠٠٤، أعرب فيها المكلفون بولايات عن قلقهم إزاء حالة حقوق الإنسان في نيبال. ففي البيان المشترك الصادر في ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (انظر المرفق الأول)، أعرب المكلفون بالولايات الثماني المتعلقة بالتعذيب والعنف ضد المرأة؛ والإعدام خارج نطاق القضاء؛ واستقلال القضاة والمحامين؛ وحرية التعبير والرأي؛ والمدافعين عن حقوق الإنسان؛ والاختفاء القسري أو غير الطوعي؛ والاحتجاز التعسفي، عن قلقهم العميق إزاء الحالة الخطيرة جداً

لحقوق الإنسان في نيبال. وخلال ذلك العام، وجهت الحكومة الدعوة لزيارة البلد إلى كل من المقرر الخاص المعني بالتعذيب، والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، وقد قام هذا الأخير بزيارة نيبال في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، كما طلب المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا؛ وممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخليا، القيام بزيارة لهذا البلد. أما طلب الزيارة الذي قدمه في عام ٢٠٠٣ الممثل الخاص للأمين العام المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان فلا يزال قيد النظر.

١٢ - ويبدو أن العديد من النيباليين يفرون من قراهم طلباً للسلامة النسبية في البلدات والمدن بل وحتى عبر الحدود المفتوحة إلى الهند، وذلك نظراً لما يواجهونه من انتهاكات منهجية وواسعة النطاق لحقوقهم الأساسية. كما أن استمرار إضفاء الطابع العسكري على هذا النزاع الذي بدأ عام ١٩٩٦ كنزاع سياسي قد أبعدها أكثر فأكثر عن المصالحة السياسية والحل السلمي. وترى منظومة الأمم المتحدة في نيبال أن البلد يمر بأزمة في مجال حقوق الإنسان وأنه يجب الاعتراف صراحة بما وقع فيه من انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان والإسراع بمعالجتها. وتحاول مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، في هذا السياق الصعب والمتدهور، وبمواردها المحدودة وفي نطاق ولايتها، القيام بعدد من الأنشطة من أجل تحسين احترام حقوق الإنسان الأساسية في نيبال.

ثانياً - الأنشطة المضطلع بها

ألف - تقديم المشورة والمساعدة للجنة الوطنية لحقوق الإنسان

١٣ - في حزيران/يونيه ٢٠٠٤، انضم إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كاتماندو أول مستشارين دوليين من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (في إطار المشروع المشترك بين المفوضية السامية لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بعنوان "تنمية قدرات اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان") من أجل تقديم المشورة والمساعدة في مجالين رئيسيين من مجالات عمل هذه اللجنة: الرصد وإعداد التقارير؛ والتدريب. وقد توليا مهامهما في نفس الوقت الذي بدأت فيه اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان الاستعداد للقيام بعملية رئيسية لتوسيع نشاطها بإنشاء خمسة مكاتب إقليمية. وافتتح أول هذه المكاتب رسمياً في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ في نيبالغونجي. ومنذ ذلك الحين، عمل المستشاران بصورة وثيقة مع اللجنة لتحديد الاحتياجات ذات الأولوية ووضع السياسات وخطط العمل المفصلة من أجل توسيع أنشطة اللجنة إقليمياً. كما زودا اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بمعلومات مقارنة ودروس مستفادة من عمل لجان حقوق الإنسان الوطنية في آسيا وأماكن أخرى. وبحلول نهاية العام، كان العمل جارياً على تعيين عدة مستشارين دوليين إضافيين، من بينهم مستشارون للمكاتب الإقليمية.

١٤- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، وقّع وزير الدولة للشؤون الخارجية والمفوضة السامية لحقوق الإنسان مذكرة التفاهم التي ترمي إلى تيسير وتهيئة الظروف من أجل تقديم المساعدة التقنية للجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وتكفل مذكرة التفاهم هذه تمتع المستشارين الدوليين، أثناء تأدية واجباتهم، بنفس حرية الحركة والوصول (إلى أماكن الاحتجاز مثلاً) التي يتمتع بها موظفو اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، على النحو المحدد والمنصوص عليه في قانون لجنة حقوق الإنسان لعام ١٩٩٧، والتعهد بإعمال حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي الذي أعلنته الحكومة في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤.

١٥- ويعمل فريق المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بمن فيه كبير مستشاري حقوق الإنسان ومقره في مكتب الأمم المتحدة، والمستشارون الدوليون للجنة الوطنية لحقوق الإنسان، بصورة وثيقة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وذلك من أجل استكمال المشروع الشامل المنقح للدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ومدته خمس سنوات، وإطلاق هذا المشروع بحلول تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وفي أثناء ذلك، أوضحت اللجنة أن النهج الذي ستتبعه للتوسع الميداني هو أن يقوم بعملية الرصد موظفوها الأساسيون وليس موظفي الأمم المتحدة المنتدبين للعمل مع اللجنة. وسيتلقى هؤلاء المراقبون المساعدة من واحد أو أكثر من المستشارين الدوليين الذين سيلحقون بكل مكتب من المكاتب الإقليمية الخمسة التابعة للجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

١٦- وبحلول كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، برزت مشكلتان أساسيتان تهددان استمرار ومصادقية وفعالية اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وتعلق المشكلة الأولى بفعالية وصول مراقبي اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان إلى أماكن الاحتجاز في جميع أنحاء البلد. فقد حدث تقدم محدود في تأمين هذا الوصول في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، لكنه سرعان ما انعكس خلال الشهر التالي عندما منعت اللجنة من زيارة مرافق مركز احتجاز سانداريجال في كاتماندو. كما أعلنت وزارة الداخلية عن إجراء تقييدي لا يسمح للجنة الوطنية لحقوق الإنسان بزيارة محتجزين محددين إلا بعد تقديم طلب مسبق وعلى أن تتم الزيارة في صالة الاجتماعات العامة فقط. ويُزعم أن قرار وزارة الداخلية ينتهك روح ونص المادة ٩(هـ) من قانون لجنة حقوق الإنسان الذي يعطي اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان حق ومسؤولية "زيارة وتفتيش ومراقبة أي سلطة، أو سجن، أو أي منظمة تابعة لحكومة جلالة الملك، وتقديم التوصيات الضرورية إلى حكومة جلالته بشأن الإصلاحات التي يلزم إدخالها على المهام والإجراءات والمرافق المادية...". وقرار وزارة الداخلية هذا يؤدي بصورة مخالفة للقانون إلى جعل زيارات اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تقتصر على المحتجزين ولا تشمل أماكن الاحتجاز. كما يُزعم أن القرار ينتهك تعهد الحكومة بإعمال حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي الصادر في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤. وتنص النقطة ٢٤(ج) من ذلك التعهد على أن حكومة جلالة الملك سوف تقدم التسهيلات اللازمة للجنة الوطنية لحقوق الإنسان أثناء "زيارة ومراقبة وتفتيش أية وكالة أو سجن أو مؤسسة أخرى تابعة لحكومة جلالة الملك، وتقديم التوصيات إلى الحكومة

بشأن التدابير الضرورية لإجراء تحسينات للمرافق المادية أو لأية مرافق أخرى في السجون من أجل حماية حقوق الإنسان".

١٧- وقد كان الأمل معقوداً على نطاق واسع في أن يصبح وصول اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، دون معوقات، إلى أماكن الاحتجاز، بما في ذلك ثكنات الجيش التي يزعم أن مئات المعتقلين يخضعون فيها للحبس الانفرادي، أداة قوية للمساعدة على منع حالات الاختفاء، والاحتجاز التعسفي، والتعذيب بل وحتى عمليات الإعدام خارج القضاء. وثمة مؤشرات قوية تفيد بأن المجتمع الدولي قد يعيد النظر في دعمه للعمليات الوطنية لرصد حقوق الإنسان في نيبال، إذا تم تقييد قيام اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بإنجاز ولاية الرصد الموكلة إليها.

١٨- أما المشكلة الثانية التي هددت، في نهاية عام ٢٠٠٤، بتقويض اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان على نحو خطير فتتمثل في انتهاء مدة ولاية الأعضاء الحاليين، بمن فيهم رئيس اللجنة، في أيار/مايو ٢٠٠٥. وللأسف، ونظراً إلى استمرار حل البرلمان منذ عام ٢٠٠٢، فإن لجنة التوصيات التي تختار أعضاء اللجنة لا يمكن تشكيلها وفقاً لقانون لجنة حقوق الإنسان. وبالنظر إلى التعقيدات القانونية والحساسيات السياسية التي تحيط بتعيين أعضاء اللجنة الجدد في ظل هذه الظروف، فقد رأى الكثيرون بأن فترة ولاية الأعضاء الحاليين ينبغي أن تمدد ريثما ينشأ برلمان وتُستوفى الشروط الواردة في قانون لجنة حقوق الإنسان. ويجب قبل كل شيء تجنب ظهور وضع يعرض نوعية أو استقلالية أعضاء اللجنة للخطر؛ أو يقوض مصداقية اللجنة من خلال الإجراء المتبع لمعالجة هذه المشكلة؛ أو يسمح فيه بانتهاء فترة ولاية أعضاء اللجنة بحيث لا يتبقى سوى أمانة لا تتوفر لها قيادة أو صلاحيات أو توجيه.

١٩- إن استمرار فعالية المساعدة التقنية التي تقدمها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان للجنة الوطنية لحقوق الإنسان يتوقف على إيجاد حل مرض لهاتين المشكلتين.

باء- الدعم المقدم إلى منسق الأمم المتحدة المقيم والفريق القطري

٢٠- يقدم كبير مستشاري حقوق الإنسان، وفقاً لاختصاصاته، المشورة إلى منسق الأمم المتحدة المقيم، وفريق الأمم المتحدة القطري بغية تعزيز قدرة الأمم المتحدة في نيبال على معالجة قضايا حقوق الإنسان، وذلك كجزء من الجهود المنسقة والمتكاملة التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة في مجال بناء السلام. وخلال عام ٢٠٠٤، اعتمد فريق الأمم المتحدة القطري ببيانين عامين، كان الأول منهما بمناسبة اليوم الدولي لدعم ضحايا التعذيب (٢٦ حزيران/يونيه)، والثاني بمناسبة اليوم الدولي للمختفين (٣٠ آب/أغسطس). وفي هذين البيانين اللذين تناقلتهما وسائل الإعلام، عبرت منظومة الأمم المتحدة في نيبال عن قلقها إزاء التقارير الواردة عن الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان من قبل طرفي الصراع، وطالبت باتخاذ خطوات ملموسة لمنع وقوع المزيد من هذه الانتهاكات.

وخلال العام الماضي، أدلى المنسق المقيم بـخُطب عامة قوية بشأن حقوق الإنسان، وذلك في عدة مناسبات من بينها يوم الأمم المتحدة ويوم حقوق الإنسان.

٢١- وفي آب/أغسطس ٢٠٠٤، قرر فريق الأمم المتحدة القطري إنشاء فريق عامل مشترك بين الوكالات معني بحماية حقوق الإنسان يترأسه كبير مستشاري حقوق الإنسان. والغرض من الفريق العامل هو تحليل المعلومات المتعلقة بالحماية، ووضع استراتيجية شاملة للحماية، وتقديم التوصيات إلى المنسق المقيم والفريق القطري بشأن الاستجابات والتدخلات المناسبة. وكجزء من الجهود المبذولة للتعرف على الاتجاهات الراهنة، ولا سيما فيما يتعلق بمشاكل حقوق الإنسان المتصلة بالتزاع، يقيم كبير مستشاري حقوق الإنسان اتصالاً وثيقاً بنظرائه الحكوميين في مجال حقوق الإنسان، وباللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات الوطنية غير الحكومية.

٢٢- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، شارك كبير مستشاري حقوق الإنسان، مع أعضاء مختارين من فريق الأمم المتحدة القطري، في حلقة عمل إقليمية عقدتها في بانكوك مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية للأفرقة القطرية التي يتوقع أن تبدأ في عام ٢٠٠٥ عملية التقييم القطري المشترك لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية. وقرر الفريق القطري، في وقت لاحق، أن عملية التقييم القطري المشترك، على وجه الخصوص، ستتبع نهجاً قوياً يقوم على أساس حقوق الإنسان. وبالتالي فقد طُلب من كبير مستشاري حقوق الإنسان، ومن الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالحماية، أن يلعبا دوراً أساسياً في عملية الصياغة. وبنهاية العام، اتخذت خطوات لتشكيل لجنة توجيهية تكون رئاستها مشتركة بين الحكومة والمنسق المقيم. وسيكتمل التقييم القطري المشترك خلال النصف الأول من عام ٢٠٠٥ وسيحدد التحليل الذي يتضمنه أولويات منظومة الأمم المتحدة ككل.

٢٣- وكجزء من الجهود المبذولة لتنفيذ الإجراء ٢ من البرنامج الثاني للأمم المتحدة بإصلاح الأمم المتحدة، يعمل كبير مستشاري حقوق الإنسان، ومستشار المفوضية السامية لحقوق الإنسان المعني بالتدريب والملحق باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، بصورة وثيقة، مع وكالات أخرى، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيسيف، من أجل تنفيذ برنامج تدريب في مجال حقوق الإنسان لموظفي الأمم المتحدة. وهذا التدريب هو متابعة لدورة تدريب عامة أجراها في العام الماضي كبير مستشاري حقوق الإنسان السابق، وهو يركز على أن تتم البرمجة من خلال اتباع نهج يقوم على أساس حقوق الإنسان. وخلال عام ٢٠٠٤، عُقدت دورتان تدريبيتان من هذا النوع لموظفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

جيم- تقديم المشورة للحكومة بشأن التعهدات في مجال حقوق الإنسان

٢٤- تُجرى مشاورات منتظمة بين كبير مستشاري حقوق الإنسان، ومدير مركز تعزيز حقوق الإنسان التابع لمكتب رئيس الوزراء، وهو المسؤول عن تنسيق مجموعة واسعة من الأنشطة الحكومية المتعلقة بحقوق الإنسان. وقد

أقيمت علاقة بناءً جداً من أجل توفير المعلومات والدعم لعمل المركز. كما جرى التشاور مع أمانة خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، وهي أيضاً تابعة لمكتب رئيس الوزراء، بغية تحديد المجالات الرئيسية في الخطة التي يمكن توفير الدعم الدولي من أجل تنفيذها.

٢٥- كما تمت جدولة اجتماعات منتظمة مع الخلايا المعنية بحقوق الإنسان في الشرطة، وقوات الشرطة المسلحة والجيش الملكي النيبالي. ويقوم كبير مستشاري حقوق الإنسان بتزويد هذه الخلايا بالمعلومات عن حالات مثيرة للقلق بشكل خاص بغية تشجيع عمل هذه الخلايا وتعزيز فعاليتها. ونتيجة لذلك، أُجري العديد من التحقيقات الجديدة، ولا سيما من قبل الجيش الملكي النيبالي، في انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. كما أبلغ كبير مستشاري حقوق الإنسان خلية الجيش المعنية بحقوق الإنسان بالتقارير الواردة عن تهديدات موجهة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك الاشتباه في تعرضهم للمراقبة، واستجابات هذه الخلية في الكثير من الأحيان في الوقت المناسب وقامت بالمتابعة بصورة فعالة. كما اجتمع كبير مستشاري حقوق الإنسان برئيس أركان الجيش للتعبير عن دواعي القلق الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك ضرورة أن يضع الجيش الملكي النيبالي قواعد اشتباك واضحة تميز بين الأشخاص الراشدين والأطفال، بمن فيهم أولئك الذين يُشتبه في قيامهم بأدوار غير قتالية لصالح الحزب الشيوعي - الماوي في نيبال. ويظل هذا الأمر يمثل مشكلة خطيرة.

٢٦- وجررت مشاورات بين كبير مستشاري حقوق الإنسان ومدير إدارة السجون من أجل دعم إمكانية إصلاح السجون. كما جرت مشاورات للمتابعة مع المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي التي تعمل عن كثب مع وزارة الداخلية في تنفيذ مشروع من المشاريع ذات الصلة. ونيبال واحدة من البلدان القليلة في المنطقة التي ليس لديها إدارة سجون متخصصة، مما يؤدي إلى فوضى الأوضاع داخل السجون في كافة أرجاء البلد، ولا سيما فيما يتعلق بالأمن. ومن المؤسف أن الصراع الدائر قيّد إلى حد كبير قدرة الحكومة على إجراء إصلاحات كبيرة في هذا المجال الأساسي.

٢٧- كما جرت مشاورات مع الخلية المعنية بحقوق الإنسان في وزارة الداخلية بغية تزويدها بمعلومات عن الالتزامات بتقديم التقارير بموجب معاهدات حقوق الإنسان. وفي هذا الخصوص، تجدر الإشارة إلى أن حكومة نيبال قدمت تقريرها الدوري الثاني إلى لجنة مناهضة التعذيب (CAT/C/33/Add.6) في أيار/مايو ٢٠٠٤ وقد تنظر فيه اللجنة عام ٢٠٠٥. أما تقرير نيبال الدوري الثاني الذي قدمته في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. بموجب اتفاقية حقوق الطفل (CRC/C/65/Add.30) فسوف تنظر فيه لجنة حقوق الطفل خلال دورتها التي ستعقد في أيار/مايو ٢٠٠٥. وأخيراً، يتوقع أن تنتهي الحكومة في بداية عام ٢٠٠٥ من تقريرها الدوري الذي سيقدم إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بشأن أعمال العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن المنظمات

غير الحكومية في نيبال قد أنشأت لجنة تنسيق لرصد معاهدات حقوق الإنسان تقدم تقارير بديلة إلى هيئات المعاهدات وتعمل بصورة بناءة مع الحكومة من أجل تحسين إعداد التقارير إلى هذه الهيئات والقيام بالتوعية.

٢٨- كما عُقدت اجتماعات بين كبير مستشاري حقوق الإنسان ورئيس لجنة التحقيقات المعنية بمجالات الاختفاء التي أنشأها رئيس الوزراء في تموز/يوليه ٢٠٠٤ لمعرفة مكان الأشخاص الذين أُبلغ عن اختفائهم من قبل قوات الأمن. وأعد كبير المستشارين ملفات تتضمن المعلومات والوثائق ذات الصلة وقدمها إلى جميع أعضاء اللجنة التي تشمل ممثلين عن وزارة الداخلية، ووزارة الدفاع، ودائرة التحقيقات الوطنية، والجيش الملكي النيبالي، والشرطة، وقوة الشرطة المسلحة. وتضمنت الملفات حالات أُحيلت إلى الحكومة بواسطة الإجراءات الخاصة، فضلاً عن معلومات تتعلق بالمعايير والالتزامات الدولية ذات الصلة وكان الغرض منها مساعدة اللجنة في القيام بعملها. وخلال عام ٢٠٠٤، أصدرت اللجنة أربعة تقارير تتناول بالتفصيل وضع ٣٢٠ شخصاً. ومن المؤسف أن جميع التقارير التالية للتقرير الأول ظلت سرية ولم تتح لكبير مستشاري حقوق الإنسان، أو اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، أو لأي من المنظمات التي تعد تقارير بشأن حالات الاختفاء.

دال- تطوير عمليات تبادل المعلومات والآراء بصورة منتظمة مع المجتمع المدني

٢٩- يجتمع كبير مستشاري حقوق الإنسان بانتظام بنقابة المحامين في نيبال وبالعديد من المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان، ولا سيما تلك التي تشارك في أنشطة الرصد والحماية. ويتم التركيز بشكل خاص على حماية المدافعين عن حقوق الإنسان ومتابعة أي تقارير عن تهديدات أو عمليات انتقام. وفي هذا الخصوص، تجري اتصالات منتظمة مع اتحاد الصحفيين النيباليين بسبب التهديدات المستمرة ضد الصحفيين المحليين الذين يعتبرهم الكثيرون أضعف فئات المدافعين عن حقوق الإنسان.

هاء- التعاون مع الشركاء الإقليميين والدوليين

٣٠- تجري مشاورات منتظمة مع الاتحاد الأوروبي لكي يتم إلى أقصى حد تنسيق الدعم المقدم حالياً إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان من الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة. كما شارك كبير مستشاري حقوق الإنسان طوال عام ٢٠٠٤ في الاجتماعات العادية التي عقدها الجهات المانحة الرئيسية للجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

٣١- وأخيراً، يشارك كبير مستشاري حقوق الإنسان، حسب الضرورة، في الاجتماعات الإقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان. فخلال عام ٢٠٠٤، شارك في اجتماع مدته يوم واحد للمكاتب الميدانية لمفوضية حقوق الإنسان في إقليم آسيا والمحيط الهادئ عُقد في آب/أغسطس ٢٠٠٤، كما شارك، بصفته خبيراً، في اجتماع الخبراء بين الدورات الذي نظّمته المفوضية في بانكوك خلال تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ بشأن خطط العمل الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان والتثقيف في مجال حقوق الإنسان في إقليم آسيا والمحيط الهادئ.

ثالثاً - استنتاجات

٣٢- لقد تعمقت أزمة حقوق الإنسان في نيبال خلال عام ٢٠٠٤ وقد تزداد حدة إذا لم تغتنم فرص التوصل إلى حل سلمي للصراع. وفي الوقت الراهن، يجب أن تكون حماية المدنيين وغير المقاتلين هي الأولوية الرئيسية والغالبة في أي مبادرات تتعلق بحقوق الإنسان في نيبال اليوم. ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على استعداد لتقديم الدعم في مجال حقوق الإنسان كجزء أساسي من الجهود المبذولة لبناء السلام في نيبال. ومع ذلك، لا يمكن لأي قدر من الدعم التقني أو المشورة أن يحل محل المسؤولية الرئيسية للحكومة في اتخاذ إجراءات فورية وحاسمة لوضع حد للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وضمان عدم إمكانية إفلات مرتكبيها من العقاب. وفي الوقت الراهن، هنالك أربعة عناصر جوهرية لا غنى عنها لكسر دائرة العنف المحتدم وتساعد العمليات العسكرية.

٣٣- والعنصر الأول هو احترام حقوق الإنسان الأساسية، بما في ذلك إنهاء حالة الإفلات من العقاب السائدة لدى طرفي الصراع. فانتهاكات حقوق الإنسان ليست مرفوضة فحسب، بل إنها تؤدي إلى نتائج عكسية بالنسبة لأي شخص يزعم أنه يقاوم من أجل الشعب. كما أن أعمال احترام حقوق الإنسان، بطريقة صارمة ودائمة، هو أداة جوهرية لأي قائد عسكري يرغب في فرض الانضباط والقيادة والسيطرة على قواته. ويجب التصدي بفعالية وعزيمة لمناخ الإفلات من العقاب السائد حالياً من خلال كفالة إجراء التحقيقات اللازمة ومقاضاة الجناة في الوقت المناسب. ويجب أن تنفذ الحكومة، دون مزيد من التأجيل، النقاط الخمس والعشرين الواردة في التعهد الصادر في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤ بإعمال حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وبالإضافة إلى ذلك، يجب على الطرفين العمل بصورة عاجلة على إنهاء مشاركة الأطفال في النزاع: وذلك بتوقف الحزب الشيوعي - الماوي في نيبال عن تنفيذ عمليات اختطاف الأطفال، وتلقيهم المبادئ الحزبية وتجنيدهم، وتكفل قوات الأمن بمعاملة الأطفال، في إطار قواعد الاشتباك التي تتبعها، معاملة خاصة وأن توفر لهم الحماية بغرض إعادة تأهيلهم وإدماجهم. ويتعين على الحكومة أن تضمن وصول اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحامين الذين يمثلون المحتجزين إلى أماكن الاحتجاز، وأن تكفل قيام سلطات إنفاذ القوانين باحترام وإنفاذ أوامر المحاكم، بما في ذلك أوامر الإحضار أمام المحكمة. وينبغي للطرفين النظر، بصورة عاجلة، في توقيع اتفاق حقوق الإنسان الذي صاغته واقترحت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، والذي يهدف إلى وضع حد للانتهاكات والأعمال الوحشية التي أدت إلى إفراغ الأرياف من سكانها. ومن شأن اتفاق حقوق الإنسان أن يشكل منعطفاً هاماً في النزاع سواء جرى التوقيع عليه بصورة منفردة أو من قبل الحكومة والحزب الشيوعي - الماوي معاً. وسوف تقوم اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان برصد تنفيذ الاتفاق والتحقق منه.

٣٤- والعنصر الثاني الجوهرى لكسر دائرة العنف هو وجود لجنة وطنية لحقوق الإنسان تكون قوية وفعالة. ويعني ذلك، في المقام الأول، ضرورة السماح للجنة بأن تؤدي عملها وفقاً لولايتها بموجب قانون اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وعلى النحو المنصوص عليه في التعهد الصادر في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤. وينبغي أن يشمل ذلك الوصول التام ودون موانع، وبلا إشعار مسبق، إلى جميع أماكن الاحتجاز، وهو أمر يُعترف دولياً بأهميته الحيوية لرصد حقوق الإنسان بفعالية. ومن شأن مثل هذه الزيارات أن توفر مساعدة كبيرة لحكومة جلالة الملك، بما في ذلك قوات الأمن، لمنع حالات الاختفاء والإعدامات والاعتقال التعسفي والتعذيب. ويجب القيام على وجه السرعة بمعالجة قضية انتهاء مدة ولاية أعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وذلك من خلال عملية تضع في الحسبان الجوانب السياسية الحساسة للوضع الراهن وتعقيدهات القانونية. وحجر الزاوية في الرصد الوطني لحقوق الإنسان في نيبال هو وجود لجنة وطنية فعالة لحقوق الإنسان لا تكون نشطة ومستقلة فحسب، بل ينظر إليها الجميع على هذا النحو.

٣٥- والعنصر الثالث الجوهرى هو كفالة وجود مجتمع مدني في نيبال يتسم بالقوة والثقة والفعالية. ومن أجل صون الديمقراطية في نيبال، يتعين تجنب أي تقييد أو تعليق للحقوق الأساسية، بما في ذلك حق التجمع السلمي أو الحريات الأساسية، بما في ذلك حرية التعبير وحرية التنقل. ويجب على الحكومة أن تضطلع بمسؤوليتها في هذا الصدد. كما يجب على المجتمع الدولي أن يدين بقوة استمرار الحزب الشيوعي - الماوي في فرض عمليات الحصار والإغلاق العامة. ويجب على طرفي الصراع أن يحترما احتراماً تاماً حقوق ومسؤوليات المدافعين عن حقوق الإنسان من محامين، وأنصار الأحزاب السياسية، والناشطين في مجال حقوق الإنسان، والصحفيين، واتخاذ إجراءات حازمة للتحقيق في أية تهديدات أو عمليات انتقام ضدهم ومعاقبة الجناة.

٣٦- أما العنصر الجوهرى الرابع والأخير لكسر دائرة العنف فهو المزيد من المشاركة من قبل الأمم المتحدة والمجتمع الدولي. فعلى الرغم من أن تعاون الحكومة البناء جداً مع الإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان قد اتضح خلال عام ٢٠٠٤، فإن هذا التعاون يحتاج إلى توسيع نطاقه ليشمل المكلفين بولايات أخرى رئيسية ممن طلبوا أن توجه إليهم دعوات زيارة. كما يحتاج إلى تعميقه ليكفل فعالية واستمرار وسرعة متابعة استنتاجات وتوصيات هذه الإجراءات الخاصة. وينبغي للمجتمع الدولي مواصلة دعم الحكومة للاضطلاع بتلك المتابعة، مع تشجيع مشاركة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني مشاركة أكبر في هذا الصدد. ويجب على المجتمع الدولي أن يرسل إشارة واضحة إلى الحزب الشيوعي - الماوي في نيبال مفادها ضرورة أن يقطع الحزب على نفسه، دون مزيد من التأخير، تعهدات محددة ولا لبس فيها في مجال حقوق الإنسان والعمل على تنفيذها حتى المستويين الإقليمي والمحلي.

٣٧- وقد أعرب أمين عام الأمم المتحدة، في بيان أدلى به الناطق باسمه في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ (المرفق الثاني)، عن قلقه إزاء استمرار الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في نيبال، كما أكد مجدداً استعدادَه للمساعدة على دعم الجهود الوطنية لبدء حوار بين جميع القوى السياسية والمدنية. وكخطوة ملموسة لإظهار زيادة مشاركة الأمم المتحدة في نيبال، قررت المفوضة السامية لحقوق الإنسان القيام بزيارة هذا البلد خلال الفترة من ٢٣ إلى ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. وكان هدف المفوضة السامية من ذلك هو الوقوف على الوضع بنفسها، وإجازة الأنشطة التي تضطلع بها المفوضية في هذا البلد، والاتصال مباشرة بحكومة جلاله الملك، وباللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني لتناول الشواغل الملحة في مجال حقوق الإنسان. وتدل زيارة المفوضة السامية على اهتمامها الشخصي والتزامها بمساعدة الشركاء الوطنيين في نيبال من أجل العمل سوياً لتحقيق هدف مشترك، ألا وهو نيبال ديمقراطية تحترم فيها حقوق الإنسان الأساسية لجميع الأشخاص احتراماً كاملاً. ويعتمد مستقبل البلد الآن، أكثر من أي وقت مضى، على نجاح هذه الجهود.

المرفق الأول

بيان صحفي مؤرخ ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٤

خبراء لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة يعربون مرة أخرى عن قلقهم البالغ

إزاء الحالة في نيبال، ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٤

"صدر اليوم البيان التالي عن المقرر الخاص المعني بالتعذيب، ثيو فان بوفن؛ والمقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة، ياكين إيرتورك؛ والمقررة الخاص المعنية بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، السيدة أسماء جهانجير؛ والمقرر الخاص المعني باستقلال القضاء والمحامين، لياندر ديسبوي؛ والمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، آمبي ليغابو؛ والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية والمدافعين عن حقوق الإنسان، هينا جيلاني؛ ورئيس الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ديغو غارسيا-سايان؛ ورئيسة-مقررة الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، ليلي زروقي:

"إن هؤلاء الخبراء المستقلين الثمانية من لجنة حقوق الإنسان يعربون مرة أخرى اليوم عن قلقهم البالغ إزاء حالة حقوق الإنسان الشديدة الخطورة في نيبال.

"ويشير هؤلاء الخبراء إلى أنهم بعثوا إلى حكومة نيبال، منذ بداية عام ٢٠٠٤، ١٤٦ نداءً عاجلاً وبلاغاتٍ أخرى فيما يتعلق بمزاعم انتهاكات حقوق الإنسان. ويتعلق العديد من هذه البلاغات بأشخاص احتجزتهم قوات الأمن، وكان السبب في اعتقالهم في الكثير من الأحيان هو الاشتباه في قيامهم بدعم أنشطة الحزب الشيوعي - الماوي في نيبال أو مشاركتهم في هذه الأنشطة. ويقال إن هؤلاء الأشخاص يُنقلون بعد ذلك إلى مواقع غير معروفة، مما يعرضهم لخطر التعذيب أو التعرض إلى أشكال أخرى من المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بما في ذلك الاغتصاب. ويشعر الخبراء بالأسف لعدم تجاوب الحكومة مع العديد من نداءاتهم، ولأنها لم تقدم فعلياً أية معلومات عن مصير أو أماكن وجود الأشخاص المحتجزين في مواقع غير معروفة. ويذكر الخبراء ببياناتهم العامتين السابقتين اللذين صدرا في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ و ٩ آذار/مارس ٢٠٠٤ حول انتهاكات حقوق الإنسان في نيبال، فضلاً عن البيانات التي أدلى بها العام السابق المفوض السامي لحقوق الإنسان بالنيابة.

"كما يعرب الخبراء عن قلقهم البالغ إزاء الزيادة الكبيرة في التقارير الواردة عن قيام المتمردين بانتهاكات واعتداءات ضد المدنيين.

"ويعترف الخبراء المستقلون بتعهد الحكومة بإنفاذ قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي الذي أُعلن في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤. وهم يحثون الحكومة بقوة على الوفاء بالتزاماتها وإنفاذ التعهدات الـ ٢٥ الواردة في هذه الوثيقة البالغة الأهمية إنفاذاً تاماً ودون تباطؤ. كما يرحبون بإنشاء لجنة تحقيق تابعة لوزارة الداخلية من أجل استقصاء حالات الاختفاء، وذلك عملاً بالبند ٢٢ من تعهد الحكومة. ويشدد الخبراء على ضرورة قيام لجنة التحقيق على الفور بمعالجة القضية الخطيرة المتعلقة بحالات الاختفاء.

"ويحث الخبراء مرة أخرى جميع أطراف النزاع على إيجاد حل سلمي يضع حداً للمعاناة الواسعة النطاق في نيبال. وينتهد الخبراء هذه الفرصة، على وجه الخصوص، لحث الجيش الملكي النيبالي على التعاون مع المحاكم ومع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بتوفير معلومات عن حالة ومكان الأشخاص المحتجزين لديه.

"ويذكر الخبراء بالمادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع المبرمة عام ١٩٤٩ والملزومة لجميع الأطراف في النزاعات غير الدولية، وتنص هذه المادة على حماية حياة الإنسان وسلامته البدنية، بما في ذلك حظر المعاملة القاسية والتعذيب في أي زمان ومكان. وتنطبق المادة ٣ على جميع الأشخاص غير المشاركين فعلياً في أعمال القتال، بمن فيهم أفراد القوات المسلحة الذين استسلموا، والذين توقفوا عن القتال بسبب المرض أو الإصابة أو الاحتجاز أو أي سبب آخر. كما يشير الخبراء إلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان التي تحظر بشدة، أياً كانت الظروف، استخدام التعذيب وغيره من أشكال إساءة المعاملة. وهم يذكرون بأن عمليات الاغتصاب خلال النزاعات المسلحة تعد جريمة حرب وفقاً لهذه المبادئ العامة للقانون الدولي، وأن على الدول التزاماً إيجابياً بمنع وقوع مثل هذه الجرائم في جميع الأوقات ومعاينة ومقاضاة الجناة.

"ويناشد الخبراء المستقلون جميع أطراف النزاع بالالتزام التام بقواعد حقوق الإنسان والقواعد الإنسانية الدولية.

المرفق الثاني

بيان أدلى به الناطق باسم الأمين العام في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

"يعرب الأمين العام عن قلقه البالغ إزاء التقارير الواردة عن تصاعد عمليات القتال في نيبال، وإزاء استمرار الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان. إن هذا التراجع يقوّض الديمقراطية وحقوق الإنسان ويعيق الأنشطة الإنمائية بصورة خطيرة.

"كما أن التقارير التي تفيد بأن المدافعين عن حقوق الإنسان في نيبال يتعرضون لتهديدات خطيرة لسلامتهم وأمنهم تثير قلقاً بالغاً. وينبغي أن تكفل سلامة أعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وجميع الناشطين في مجال حقوق الإنسان، وقدرتهم على أداء مهامهم الأساسية. وفي هذا الصدد، يرحب بالتوقيع مؤخراً على مذكرة التفاهم بين حكومة جلاله ملك نيبال ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

"ويدعو الأمين العام مرة أخرى إلى التوقف العاجل عن القتال وبدء حوار بين الحكومة والحزب الشيوعي - الماوي في نيبال تشارك فيه جميع القوى السياسية والمدنية. وهو على استعداد للمساعدة في مثل هذا الجهد الوطني."
